

Distr.: General
2 July 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة التاسعة

٦-١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢

البند ٢(أ) 'ه' من جدول الأعمال المؤقت

الطلبات الموجهة إلى اللجنة الاستشارية والناشئة عن قرارات

مجلس حقوق الإنسان

طلبات تنظر فيها اللجنة حالياً

حقوق الإنسان والتضامن الدولي

مشروع ورقة ختامية عن حقوق الإنسان والتضامن الدولي

أعدده السيد تشين شيكيو باسم فريق الصياغة المعني بحقوق الإنسان
والتضامن الدولي التابع للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان

أولاً - مقدمة

- ١- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٢/٩ و ٩/١٢، إلى اللجنة الاستشارية أن تعد إسهامات لمساعدة الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي في صياغة مشروع إعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، ولمواصلة وضع مبادئ توجيهية ومعايير وقواعد ومبادئ بهدف تعزيز هذا الحق وحمايته.
- ٢- وكرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٣/١٥، طلبه إلى اللجنة الاستشارية أن تعد، بالتعاون الوثيق مع الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي، إسهامات تساعد في صياغة مشروع الإعلان المتعلق بحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، ومواصلة وضع مبادئ توجيهية ومعايير وقواعد ومبادئ بهدف تعزيز هذا الحق وحمايته.
- ٣- وأنشأت اللجنة الاستشارية في دورتها السادسة فريق صياغة لتناول مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي تتألف من تشين شيكيو (الرئيس/المقرر) وتشونغ تشينسونغ وميغيل ديسكوتو بروكمان ولطيف حسينوف ودهيراج سيتولسينغ وحليمة امبارك الورزازي.
- ٤- وأحاطت اللجنة الاستشارية علماً، في دورتها السابعة، بمشروع الإطار العام الذي أعده رئيس/مقرر فريق الصياغة، وشجعت فريق الصياغة على التعاون الوثيق مع الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي وعلى تقديم نتائج أعماله إلى اللجنة في دورتها الثامنة.
- ٥- وأحاط مجلس حقوق الإنسان علماً في قراره ٥/١٨ بالخطوات التي اتخذها فريق الصياغة الذي أنشأته اللجنة الاستشارية وكرر طلبه إلى اللجنة الاستشارية أن تضطلع بولايتها بالتعاون الوثيق مع الخبير المستقل المعني بهذا الموضوع.
- ٦- وناقشت اللجنة الاستشارية في دورتها الثامنة مشروع الورقة الذي قدمه رئيس/مقرر فريق الصياغة، وطلبت إلى الفريق العامل أن يتعاون عن كثب مع الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي وأن يقدم تقريراً نهائياً إلى اللجنة في دورتها التاسعة.

ثانياً - التعريف والنطاق

- ٧- الحق في التضامن هو حق من حقوق الإنسان يكون بموجبه لكل إنسان ولجميع الشعوب الحق في التمتع على قدم المساواة بالفائدة المترتبة على وجود مجتمع دولي متناسق يوجد فيه نظام سياسي واقتصادي دولي قوامه العدل والإنصاف يمكن فيه إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً بروح من التضامن والوثام الدوليين.

- ٨- ويحق لجميع الشعوب ويني البشر دون أي تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الميول الجنسية أو اللغة أو الدين أو الجنسية أو الأصل الإثني أو الأسرة أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي أو مستوى التعليم أو المعتقد السياسي أو غير السياسي أن يعيشوا بكرامة وبجربة وأن يتمتعوا بحقوقهم في التضامن الدولي وينبغي لهم من ناحيتهم أن يساهموا في ذلك.
- ٩- ولا يقتصر التضامن الدولي على المساعدة والتعاون والمعونة والأعمال الخيرية أو المساعدة الإنسانية على الصعيد الدولي؛ بل هو مفهوم أوسع ومبدأ يتضمن الاستدامة في العلاقات الدولية، ولا سيما العلاقات الاقتصادية الدولية، والتعايش السلمي لجميع أفراد المجتمع الدولي، والشراكة القائمة على المساواة والتكاسم المنصف للفوائد والأعباء، وحق الشعوب في السلام والحفاظ على النظم الإيكولوجية.
- ١٠- ويشكل تعزيز التضامن الدولي واجباً مشتركاً بين جميع الشعوب والدول.

ثالثاً- الإطار المعياري

- ١١- يُعَلِي كل من القانون الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي من شأن التضامن الدولي.

ألف- ميثاق الأمم المتحدة

- ١٢- حدد مفهوم التضامن المقصد الأساسي للأمم المتحدة منذ إنشائها والمتمثل في جمع شعوب وأمم العالم معاً بغية تعزيز السلام وحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وكانت هذه الروح من التضامن والوحدة والانسجام هي التي عازمت المنظمة في ظلها على "تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك" (المادة ١-٣)، و"جعل هذه الهيئة مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة" (المادة ١-٤)^(١).

باء- إعلان وبرنامج عمل فيينا

- ١٣- ترد القيمة الأساسية للتضامن وروداً صريحاً في ديباجة إعلان وبرنامج عمل فيينا على النحو التالي:

إذ يضع في اعتباره التغييرات الكبيرة التي تحدث على الساحة الدولية وتطلعات جميع الشعوب إلى نظام دولي قائم على أساس المبادئ المكرسة في ميثاق

(١) انظر أيضاً الإشارة الواردة في المادة ٥٥ من الميثاق.

الأمم المتحدة، بما في ذلك تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع واحترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب والسلم والديمقراطية والعدل والمساواة وسيادة القانون والتعددية والتنمية وتحسين مستويات المعيشة والتضامن،

وتصميماً منه على اتخاذ خطوات جديدة إلى الأمام في التزام المجتمع الدولي بغية تحقيق تقدم جوهري في المساعي الخاصة بحقوق الإنسان بواسطة جهود التعاون والتضامن الدوليين المتزايدة والمتواصلة.

جيم - إعلان الألفية

١٤ - أكدت الجمعية العامة مجدداً في إعلان الألفية، بعض القيم والمبادئ الأساسية التي لا غنى عنها للعلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، بما فيها "المسؤولية الجماعية عن دعم مبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والعدل على المستوى العالمي"، ومبدأ التضامن الدولي الذي يقرر أنه "يجب مواجهة التحديات العالمية على نحو يكفل توزيع التكاليف والأعباء بصورة عادلة وفقاً لمبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين. ومن حق الذين يعانون، أو الذين هم أقل المستفيدين، أن يحصلوا على العون من أكبر المستفيدين".

دال - اليوم الدولي للتضامن الإنساني

١٥ - أشارت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٩/٦٠ إلى أنه في سياق إعلان الألفية، حدد رؤساء الدول والحكومات، في جملة أمور، التضامن باعتباره إحدى القيم الأساسية والعالمية التي ينبغي أن تقوم عليها العلاقات بين الشعوب في القرن الحادي والعشرين، وقررت في هذا الصدد أن تعلن ٢٠ كانون الأول/ديسمبر من كل عام يوماً دولياً للتضامن الإنساني.

رابعاً - قيمة وأهمية الحق في التضامن الدولي

١٦ - ينبع التضامن من القيمة المشتركة بين جميع أفراد البشر التي تتمثل في التعبير عن الاهتمام المتبادل برفاه الآخرين.

١٧ - والتضامن هو رد فعل يمليه الضمير لمعاناة الآخرين. ولا يتمثل هدفه في التخفيف من معاناة الآخرين فحسب بل أيضاً في إزالة العقبات أو الأعباء التي تستبعد الآخرين من الإسهام في الحقوق الأساسية والتمتع بهذه الحقوق التي هي من حق جميع أفراد البشر.

١٨ - ويتسم التضامن فيما بين الحكومات والشعوب بأهمية محورية لتحقيق أهداف الأمم المتحدة.

١٩ - ولا غنى عن مبدأ التضامن الدولي للتصدي للتحديات المشتركة للبشرية في العالم المعاصر.

٢٠- وفي ضوء الترابط فيما بين الأشخاص في جميع أنحاء العالم، هناك ضرورة لإقامة روابط جديدة ومنصفة وعالمية من الشراكة والتضامن بين الأجيال من أجل دوام البشرية.

٢١- وفي عهد العولمة، كثيراً ما تكون الظروف خارجة عن سيطرة فرادى الدول. فالجهود الجماعية والتضامن الدولي شرطان أساسيان لتحقيق الأهداف المشتركة للبشرية، وهي كالتالي:

- الحفاظ على السلام الدولي المستمر والسلام داخل الدول؛
- اتخاذ رد فعل إزاء النزاعات الإقليمية؛
- التنمية المستدامة؛
- مكافحة الإرهاب والمتطرفين على الصعيد الدولي؛
- القضاء على الفقر؛
- حماية البيئة المشتركة والتصدي للكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان؛
- التصدي للأزمات الاقتصادية والمالية العالمية؛
- مكافحة فيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وغيره من الأمراض الخطيرة؛
- الاستجابة لحالات الطوارئ الدولية.

خامساً - القواعد والمبادئ

٢٢- ينبغي لجميع الدول والشعوب أن تحترم مبدأ التضامن الدولي مع التحلي بالإرادة السياسية والالتزام بتحقيق مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه تحقيقاً كاملاً بروح حقيقية من التضامن والوئام.

٢٣- وينبغي أن يستند التضامن الدولي إلى احترام كرامة الإنسان وقيمه، كما ينبغي أن يكفل هذا التضامن تعزيز جميع حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية على النطاق العالمي.

٢٤- ويتطلب التضامن الدولي الالتزام الكامل بمبادئ العدالة، والإنصاف، والتعايش السلمي، وعدم التدخل، وتقرير المصير، والاحترام المتبادل، والثقة المتبادلة، والتضامن الإنساني في العلاقات الدولية.

٢٥- ويتطلب التضامن الدولي القضاء قضاءً فورياً ونهائياً على كافة أشكال عدم المساواة، واستغلال الشعوب، والأفراد، والاستعمار والعنصرية، وجميع السياسات والأيدولوجيات الأخرى المتعارضة مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.

- ٢٦- ويتطلب التضامن الدولي التعاون الكامل من جانب جميع الدول في مجال الأعمال الكامل للحق في التنمية، وإزالة العوائق التي تعرقل التنمية، فضلاً عن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وفقاً لذلك.
- ٢٧- ويتطلب التضامن الدولي القضاء التام على جميع أشكال التمييز، مثل التمييز ضد الشعوب الأصلية والأقليات والعمال المهاجرين والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة، وبصفة خاصة التمييز ضد النساء، وضمان المساواة بين الجنسين في جميع جوانب المساعي البشرية.
- ٢٨- ويتطلب التضامن الدولي القضاء على الفقر وضمان تحقيق تحسين مطرد في مستويات المعيشة والرفاه للبشرية جمعاء.
- ٢٩- ويتطلب التضامن الدولي تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية السريعة والمطردة، ولا سيما في البلدان النامية، ووجود علاقات اقتصادية منصفة وعادلة، وتجارة دولية حرة وغير تمييزية.
- ٣٠- ويتطلب التضامن الدولي تقاسم أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي بالإنصاف بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، وتحقيق زيادة مطردة في استخدام العلم والتكنولوجيا من أجل رفع مستوى المعيشة.
- ٣١- ويتطلب التضامن الدولي سلوكاً أخلاقياً من جانب جميع السياسيين ومؤسسات الأعمال والأشخاص بوجه عام لمكافحة آفة الفساد التي تقوض التنمية.
- ٣٢- ويعني التضامن الاجتماعي أيضاً أنه ينبغي للشركات عبر الوطنية أن تؤدي دوراً حيوياً في استغلال موارد البلدان النامية بصورة آمنة دون نهب خيرات هذه البلدان.
- ٣٣- وينبغي وقف الاستيلاء على الأراضي من جانب الدول والجهات الفاعلة من غير الدول عندما تُهمل مصالح السكان المحليين، ولا سيما صغار المزارعين.
- ٣٤- وتؤدي مؤسسات الأعمال دوراً كبيراً في تعزيز التضامن الدولي عندما لا تسعى إلى تحقيق هدف جني الأرباح بأي تكلفة كانت.
- ٣٥- وينبغي ألا تُمنح المعونة بأية شروط، وعلى سبيل المثال عندما تُربط المعونة بالالتزام بشراء معدات باهظة الثمن من البلد المانح أو الاستعانة بخدمات خبراء استشاريين ذوي مرتبات عالية.
- ٣٦- وتؤدي المنظمات غير الحكومية دوراً حاسماً في تعزيز التضامن الدولي عن طريق تعبئة الرأي العام وإجراء دراسات.
- ٣٧- ويتطلب التضامن الدولي نزع السلاح العام والكامل وتوجيه الموارد المحررة من ذلك تدريجياً نحو التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٣٨- ويتطلب التضامن الدولي الاعتراف بالمصلحة المشتركة لجميع الأمم في القيام، تحقيماً للأغراض السلمية وحدها ولخدمة مصالح الإنسانية قاطبة، باستكشاف وحفظ واستعمال واستغلال المناطق البيئية، الموجودة خارج حدود الولاية القومية، مثل الفضاء الخارجي وقاع البحار وقاع المحيطات وباطن أرضها وذلك وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.

٣٩- ويتطلب التضامن الدولي اعتماد تدابير فعالة، على الصعيدين الإقليمي والدولي على السواء، لمكافحة الجريمة عبر الوطنية، وتقديم المسؤولين عن هذه الجريمة إلى العدالة، وتوفير سبل انتصاف فعالة للضحايا.

٤٠- ومن الضروري تعبئة الرأي العام، على الصعيدين الوطني والدولي على السواء، دعماً لمبادئ وأهداف التضامن الدولي، وبصفة رئيسية عن طريق التعليم والتثقيف بحقوق الإنسان.

سادساً- المبادئ التوجيهية الأساسية

٤١- ينبغي أن تشمل المبادئ التوجيهية الأساسية ما يلي:

- (أ) الاستقلال الوطني المبني على حق الشعوب في تقرير مصيرها؛
- (ب) مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول؛
- (ج) احترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية؛
- (د) السيادة الدائمة لكل أمة على ثروتها ومواردها الطبيعية؛
- (هـ) حق كل دولة في أن تحدد بحرية أهدافها المتعلقة بالتنمية الاجتماعية وأولوياتها وفي القيام، وفقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، بتقرير وسائل وطرق تحقيقها دون أي تدخل خارجي، ومسؤولية كل دولة عن ذلك وكذلك حق كل أمة وكل شعب في ذلك ومسؤوليتهما عنه بقدر ما يتعلق الأمر بهما؛
- (و) التعايش السلمي والسلام والعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول بصرف النظر عن الاختلافات في نظمها الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية؛
- (ز) تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية دون اللجوء إلى استخدام القوة أو التهديد باستخدامها؛
- (ح) التعايش المتسم بالوثام والنهوض التدريجي بجميع الحضارات والأديان.

سابعاً - التدابير والأساليب

- ٤٢ - ينبغي اتخاذ شتى التدابير والإجراءات للنهوض بإعمال الحق في التضامن الدولي. وتشمل هذه التدابير والإجراءات ما يلي:
- التمسك بأهمية التضامن الدولي مع توافر الإرادة السياسية والالتزام من جانب جميع الدول والشعوب؛
 - تحقيق مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه تحقيقاً كاملاً بروح حقيقية من التضامن والوثام الدوليين؛
 - التمسك بمبادئ العدالة، والإنصاف، والتعايش السلمي، وعدم التدخل، وتقرير المصير، والاحترام المتبادل، والثقة المتبادلة، والتضامن الإنساني في العلاقات الدولية؛
 - التمسك بمبدأ التضامن الإنساني مع ضحايا انتهاكات القانون الدولي، بما في ذلك انتهاكات قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي، ومع البشرية جمعاء؛
 - جعل التضامن هو الركيزة الأساسية للتعاون الدولي فيما يتعلق بتقديم المساعدة الدولية والمساعدة الإنمائية الرسمية وغير ذلك من اتفاقات التعاون الدولي في ظل الظروف الحالية للعولمة وللترباط الآخذ في الازدياد؛
 - الاعتراف بآثار الهجرة حيث تحتاج بلدان كثيرة إلى عمال مهاجرين للحفاظ على اقتصادها. فينبغي عدم استغلال عملهم. وينبغي إتاحة الفرصة للمهاجرين لصون ثقافتهم في إطار نموذج للاندماج السلمي في البلد المضيف؛
 - التصدي للمخاطر العالمية التي تهدد التضامن الدولي لضمان تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والتقدم الاجتماعي فضلاً عن زيادة التعاون الدولي في مجال حماية البيئة والإغاثة في حالات الكوارث؛
 - الوفاء بالتعهدات والالتزامات من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية حتى بعد عام ٢٠١٥ لجعلها أهدافاً إنمائية مستدامة؛
 - تعزيز الدعم المقدم إلى أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى النهوض بالتضامن الدولي، بما في ذلك عن طريق الإسهام في صندوق التضامن العالمي.